

## قرارات

تعاميم - علم وخبر

## وزارة الزراعة

قرار رقم ١/٥٧٣

يتعلق بفرض تقديم سجل بيانات

حول درجة حرارة التبريد

طول فترة الشحن

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩  
تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم  
٨٣/٩٧ وتعديلاته (دمج مؤسسات عامة  
بوزارة الزراعة...)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦  
تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة  
وتحديد ملاكها...) لا سيما المادة ٦٣ منه،

بناء على المرسوم رقم ١٢٢٥٣  
تاريخ ١٩٦٩/٤/٢،

ولتأمين جودة وسلامة المنتج المستورد  
المبرد أو المثلج،

بناء للمصلحة العامة،

بناء على كتاب وزارة الاقتصاد  
والتجارة رقم ٢٠٠٩/١٣٩٦٣ تاريخ  
٢٠٠٩/١١/٢،

بناء على رأي مديرية الثروة  
الزراعية،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة  
بالإنابة،

يقرر ما يلي:

### المادة الاولى:

يفرض تقديم سجل بيانات الكتروني  
حول درجة حرارة التبريد طول فترة الشحن  
للمواد الغذائية المبردة أو المثلجة لتحريير  
الرساليات قبل دخولها الأراضي اللبنانية  
مما يفرض وجود مسجل أوتوماتيكي  
للبيانات الحرارية (Temperature data  
logger) في كل مستوعب مبرد أو مثلج.

### المادة الثانية:

على جميع المراكز الحدودية طلب  
البيان قبل السماح بإدخال أي سلعة شرط  
أن ترفق مع كافة المستندات الأخرى  
المطلوبة.

### المادة الثالثة:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
ويعمل به بعد خمسة وأربعين يوماً من  
تاريخ نشره.

بيروت في ٢٠٠٩/١٢/٢٢

وزير الزراعة

د. حسين الحاج حسن